



المملكة العربية السعودية

جمهورية الامير محمد بن فهد بن جلوي

للقرآن والسنة والخطابة قبس

مسجلة بوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية برقم (٢٥٧٠)

# قائمة مخاطر تمويل الإرهاب وغسل الأموال



الرقم: ..... التاريخ: ..... المرفقات: .....

جدول بقائمة مخاطر تمويل الإرهاب وغسل الأموال تتطابق مع عمل الجمعية

الإجراءات المتخذة	مخاطر بناء على واقع عمل الجمعية
كتابة طلب، التأكد من الحساب والتأكد من أن العملية أتت من حساب غير مشبوه، موافقة مجلس الإدارة واعتماد التحويل بعد ذلك على نفس الحساب ومن المهم وجود الإيصال أو كشف الحساب معتمد من البنك	تحويل مبالغ مالية
- رصد الحالة وجمع كافة الأدلة المتوفرة. - تعبئة نموذج الاشتباه. - عدم إشعار العميل بأي تصرف أو تنبيهه. - الرفع للإدارة بالنموذج وكافة المرفقات - التواصل بسرية مع الجهات المختصة.	محاولة العميل تزويد الجمعية بمعلومات غير صحيحة أو مضللة تتعلق بهويته أو مصدر أمواله
تبليغ الجهات المختصة فوراً عن أي عملية مشبوهة	إخفاء أو تمويه طبيعة الأموال
السرية التامة وعدم إفشاء أمر التبليغ للمشتبه به أو غيره	طلب العميل من الجمعية تحويل الأموال المستحقة له لطرف آخر ومحاولة عدم تزويد الجمعية بأية معلومات عن الجهة المحول إليها
تنفيذ دراسات جدوى للمشاريع المرشحة للاستثمار مع خطة الاستثمار والتأكد من الوضع القانوني للمستثمر	رغبة العميل في مشاركة الجمعية في مشاريع استثمارية غير واضحة من حيث غرضها القانوني أو الاقتصادي أو عدم انسجامها مع استراتيجية الاستثمار المعلنة في الجمعية
سؤال المتبرع عن أصل المال ومصدرة	عدم تناسب قيمة أو تكرار التبرعات والعمليات مع المعلومات المتوفرة عن المشتبه به ونشاطه ودخله ونمط حياته وسلوكه



الرقم: التاريخ: المرفقات:



# المملكة العربية السعودية

جَمْعِيَّةُ الْأَمِيرِ مُحَمَّدِ بْنِ فَهْلَدِ بْنِ جَلَوَيْ

لِلْقَرَاءَةِ وَالسُّنَّةِ وَالْحُجْرَةِ قَبَسٌ

مسجلة بوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية برقم (٢٥٧٠)

المستفيدين: لا يتم التحويل إلا لحساب المستفيد. الموردين والاستثمار: لا يتم الصرف إلا للجهة التي تم التعاقد معها وينص على ذلك بالعقود الموثقة من الطرفين	طلب العميل من الجمعية تحويل الأموال المستحقة له لطرف آخر ومحاولة عدم تزويد الجمعية بأي معلومات عن الجهة المحول إليها
إيقاف التعامل تمامً مع العميل، قائمة محدثة بالمخالفين المعلن عنهم رسمياً من الجهات الرسمية، إبلاغ الجهات الرسمية عن شبهة غسل الأموال	علم الجمعية لتورط العميل في أنشطة غسل الأموال أو جرائم أو تمويل الإرهاب، أو أي مخالفات جنائية أو تنظيمية أو أن الأموال أو الممتلكات إيراد من مصادر غير مشروعة أو انتماؤه لمنظمة غير معروفة أو معروفة بنشاط محظور
يتم الاعتذار للعميل والالتزام بالنطاق الجغرافي للجمعية	طلب العميل دعم مستفيدين من نطاق جغرافي خارج نطاق نشاط الجمعية
يتم الاعتذار للعميل والالتزام بالنطاق الجغرافي للجمعية	دعم برامج خارج المملكة

## المراجع

اعتمد مجلس إدارة الجمعية في اجتماعه الثاني قائمة مخاطر تمويل الإرهاب وغسل الأموال بتاريخ ٢٠/٣/١٤٤٤هـ الموافق ١٦/١٠/٢٠٢٢م.



الرقم: ..... التاريخ: ..... المرفقات: .....